

# ما حكم من زوج ابنته إلى شاب لا يصلح وهو يعلم بذلك والابنة أيضاً تعلم؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبد الله الغديان

يقول ما حكم من زوج ابنته إلى شاب لا يصلح وهو يعلم بذلك وايضاً الابنة تعلم ان زوجها لا يصلح فما حكم الاب حين ذاك اذا رضي  
لابنته هذا الزوج؟ وماذا عليهم ان يفعلوا بعد ان تزوجها وبنى بها - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه  
اجمعين الجواب من المعلوم ان الصلة ركن من اركان الاسلام وان الشخص اذا تركها فانه يستتاب ثلاثا - [00:00:19](#)

فان لم يتبع فانه يقتل كافرا مرتدا عن الاسلام هذا من جهة ومن جهة اخرى الرسول صلى الله عليه وسلم يقول بين الرجل وبين  
الشرك او الكفر ترك الصلة ويقول عمر رضي الله عنه - [00:00:46](#)

لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلة وفي سورة المدثر ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصليين وفي سورة مرثيم فخلف من بعدهم  
خلف اضاعوا الصلة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيابا - [00:01:11](#)

الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا الا من تاب وامن الى اخر الاية فهذا فيه تنبية على ان الانسان اذا ترك الصلة  
فانه يستتاب فاذا لم يتبع فانه يكون كافرا. وعلى هذا الاساس فلا - [00:01:30](#)

جوحو العقد لا يجوز لعقد امرأة على شخص لا يصلح واذا وافقت المرأة ووافقت ولها موافقة ليس لها موضع من الشرع  
لماذا؟ لانه ليس لاحد من الخلق ان يسقط - [00:01:51](#)

ما اوجب الله او ان يستحل ما حرم الله جل وعلا والرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا جاءكم من ترضون دينه وامانته فزوجوه  
وهذا ليس بمرظي لا في دينه ولا في امانته - [00:02:15](#)

فاذا يكون الولي ولها هذه المرأة داخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا وداخل في الخيانة في قوله صلى الله  
عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الى ان قال والرجل راع في - [00:02:35](#)

بيته ومسئولي عن رعيته. فهو راع على هذه البنت من ناحية انه يختار لها من هو فردي في دينه وامانته. واذا عدل من ذلك فقد خان  
هذه الامانة. والله تعالى يقول ان الله يأمركم ان - [00:02:56](#)

الامانات الى اهلها فهو فواجب عليه ان يؤدي هذه الامانة الى اهلها وذلك باختيار الكفاء لابنته ومن جهته ها هي لا يجوز لها ان توافق  
على ذلك لانها خائنة لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال تنكح المرأة لاربع لمالها ولجمالها ولحسبيها ولدينيها - [00:03:16](#)

هذه اسقطت الجانب الديني ايضا من جهته اسقطت هذا الجانب فكما ان الناحية الدينية شرط في نكاحها هي فقد اسقطت هي هذه  
الصفة قد تكون موجودة فيها لكنها اسقطتها من جانب الزوج. فلا يجوز لها ان تستبيح هذا الامر. اما بالنظر - [00:03:43](#)

الى العقد الذي حصل فانه عقد غير صحيح لعدم وجود الدين في الزوج وبالله التوفيق - [00:04:07](#)